

مذكرة تفاهم

بين

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية ممثلاً بالوزير نبيل دي فريج

(فريق أول)

وجامعة القديس يوسف في بيروت ممثلة برئيس الجامعة الأب سليم دكّاش اليسوعي

(فريق ثاني)

لما كان الفريق الأول يرغب في التشبيك مع مؤسسات المجتمع المدني في إطار تنفيذ البرامج المتخصصة الهادفة الى تنفيذ استراتيجية تطوير وتنمية الادارة العامة في لبنان.

ولما كان الفريق الثاني قد وضع ضمن أهدافه خدمة المجتمع والمساهمة المباشرة في تطوير مؤسساته، ولا سيما منها مؤسسات الدولة، وهو اسس في هذا الإطار "مرصدا للوظيفة العامة والحكم الرشيد".

ولما كان الفريق الثاني قد التزم المساهمة في تعزيز صورة الادارة العامة وحض الأجيال الجديدة من الخريجين على الانخراط في مؤسسات الدولة وخدمة الخير العام من خلالها، فقد توافق الفريقان على التعاون في مجال تنفيذ البرامج المتخصصة هذه. ويقوم "مرصد الوظيفة العامة والحكم الرشيد" بتنسيق هذا التعاون بإشراف رئيس الجامعة.

لذلك،

اتفق الفريقان على ما يلي:

المادة الأولى:

تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه.

المادة الثانية:

يقوم الفريق الثاني، وبالتعاون مع الفريق الأول، بما يلي:

١-تنظيم مؤتمر إقليمي في أيار ٢٠١٦ يتناول أحوال الإدارة العامة في لبنان وفي سائر الدول العربية الأخرى، فيرصد مكامن الخلل ومواطن القوة في كل منها ويشخص ما يمكن القيام به على صعيد مساهمة الوسط العلمي، الأكاديمي والبحثي، في جهود بناء دولة القانون القائمة على أساس حقوقي يضمن استقرار المجتمع ويطمئن المواطنين كافة.

٢-مشاركة أساتذة وباحثين، ومن بينهم طلبة باحثين، من خلال "مرصد الوظيفة العامة والحكم الرشيد" في البرامج المتخصصة التي ينفذها الفريق الاول بتمويل من الاتحاد الأوروبي.

٣-مشاركة أساتذة وباحثين، من أصحاب الاختصاص والخبرة لدى الفريق الثاني، من خلال "مرصد الوظيفة العامة والحكم الرشيد" في الدراسات الميدانية حول هيكليات الادارات العامة والمؤسسات العامة وتقديم اقتراحات لتطويرها وتمييتها.

المادة الثالثة:

يتحمل كل فريق وبشكل مستقل مختلف النفقات المترتبة عن الاعمال والأنشطة الملقاة على عاتقه.

المادة الرابعة:

يلتزم الفريقان بالسعي لتوفير كل مستلزمات نجاح هذه الانشطة والنظر في تعميق هذا التعاون في مجالات أخرى حيث تدعو الحاجة.

ح

نق

المادة الخامسة:

تعتبر مذكرة التفاهم هذه نافذة عند توقيعها وتكون مدتها ثلاث سنوات قابلة للتجديد بتوافق الفريقين الصريح.

المادة السادسة:

يمكن لأي من الفريقين إنهاء مذكرة التفاهم هذه في اي وقت يشاء على أن يُعلم الفريق الآخر خطياً بذلك قبل ستة أشهر.

بيروت في ١٤/٤/٢٠١٦

عن الفريق الاول

عن الفريق الثاني

وزير دولة لشؤون التنمية الإدارية



نبيل دي فريج

رئيس جامعة القديس يوسف في بيروت



الأب الرئيس سليم دكّاش اليسوعيّ